

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1011 - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وهب بن رير عن شعبة عن يحيى إمام بني تيم α عن أبي ماجد عن عبد α بن مسعود قال γ سألتنا رسول α A عن المشي خلف الجنازة ؟ قال ما دون الخبب فإن كان خيرا عجلتموه وإن كان شرا فلا يبعد إلا أهل النار الجنازة متبوعة ولا تتبع وليس من تقدمها .

قال أبو عيسى هذا حديث لا يعرف من حديث عبد α بن مسعود إلا من هذا الوجه قال سمعت محمد بن إسماعيل يضعف حديث أبي ماجد لهذا وقال محمد قال الحميدي قال ابن عينة قيل ليحيى من أبو ماجد هذا ؟ قال طائر طار فحدثنا وقد ذهب بعض أهل العلم من أصحاب النبي A وغيرهم إلى هذا رأوا أن المشي خلفها أفضل وبه يقول سفيان الثوري و إسحق قال إن أبا ماجد رجل مجهول لا يعرف إنما يروى عنه حديثان عن ابن مسعود و يحيى إمام بني تيم α ثقة يكنى أبا الحارث ويقال له يحيى الجابر ويقال له يحيى المجبر وهو كوفي روى له شعبة و سفيان الثوري و أبو الأحوص و سفيان بن عينة K ضعيف